



حوزة الإمام الصادق  
الافتراضية

## بسم الله الرحمن الرحيم

علم الفقه: منتخب عروة الوثقى (الطهارة)

خلاصة الدرس العشرون

تتمة أحكام النجاسة والصلاة في النجس

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

\* سقي المسكرات للأطفال لا يجوز، بل يجب ردعهم عنها بل ردعهم عن سائر الأعيان النجسة إذا كانت مضرّة لهم بل مطلقاً.

\* إذا صلى المك في النجس أو المتنجس فإن كان عن علم وعمد بطلت صلاته الجاهل نوعان:  
١. **جاهل قاصر:** المقصود بـ (الجاهل القاصر)، من لا يسعه التعلم والخروج من الجهل، ويُعذر في جهله، ولا يحاسب عليه.

٢. **الجاهل المقصر:** والمقصود بـ (الجاهل المقصر): من يمكنه التعلم ولا يبذل جهده في معرفة الحكم الشرعي، ويحاسب على جهله لو وقع في مخالفة الحكم الشرعي.  
\* إن كان المكلف جاهلاً بالموضوع بأن لم يعلم أن ثوبه أو بدنه لاقى البول ولم يلتفت اصلاً أو التفت بعد الفراغ من الصلاة صحّت صلاته ولا يجب عليه القضاء.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

\* لو غسل ثوبه النجس وعلم بطهارته ثم صلى فيه وبعد ذلك تبين له بقاء نجاسته فالظاهر أنه من باب الجهل بالموضوع، فلا يجب عليه الإعادة أو القضاء، وكذا لو شك في نجاسته ثم تبين بعد الصلاة أنه كان نجساً، وكذا لو علم بنجاسته فأخبره الوكيل في تطهيره بطهارته أو شهدت البيئة بتطهيره ثم تبين الخلاف، فجميع هذه من الجهل بالنجاسة، لا يجب فيها الإعادة أو القضاء.

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية](http://www.imamsadiq.tv)

[www.imamsadiq.tv](http://www.imamsadiq.tv)

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv